تقريره وبيانه حيث قال شبه حال الله تعالى مع عباده بحال ملك رفيق القلب مع رعيته
او نحو ذلك لا اللازمة على جعل استعارة تمثيلية والايراد ان ذلك ليس بلازم اذ يجوز
ان تقول شبه صفة الله تعالى مع عباده بصفة ملك رفيق القلب مع رعيته
محصودة في كتب الكلام اي فلا بد لائمة الكلام من مستند فمهدها في ذلك يفيد ورودها
فلا مانع منها واساءة الادب لانتقال الكلام في بيان ما ورد الذى هو الرحمن الرحيم
فالمشبه هو الله فلا لزوم لايراد اساءة الادب حتى يجاب عنه فاته الكلام في بسملة
المؤلف على فرض انه لم يات بها من كلامه تعالى حـ ان اعتبار مجرد التعريف غير دافع لهذا
الايراد كما لا يخفى ووقوع مثل ذلك التشبيه منه تعالى للتقريب لا يسوغ اقدام عبده
عليه لذلك الغرض ولا الاهم منه على فرض وجوده فافهم ذلك اقتصار على اهم
المركب ويرمز به الى الباقي لان كلا من الرحمن الرحيم يرمز الى المرحوم ولا شك ان المشبه
به حالة منتزعة من الملك ورعيته وفعله معهم والمشبه حالة منتزعة الخ ما يناسب
ووجه الشبه ان كلا حالة منتزعة من محسن واحسان ومحسن اليه واعلم ان
الكلام على راى غير السعد ومن وافقه على انه يجوز كون اللفظ في التمثيلية مفردا
على معنى ايصال الجليل والدقيق يؤخذ منه انه لم يعتبر في التشبيه العباد والرعية
ولا يخفى ان التشبيه من غير اعتبار موصل اليه معقول كما في الفعل المنزل منزلة اللازم
وبهذا اندفع تنظير بعض الافاضل في هذا الجواب بان معنى كون اللفظ في التمثيل
مركبا ان يكون بحيث يدل على جميع الاشياء التي انتزع منها الهيئة المشبه بها على ما
تراه في تقدم رجلا وتؤخر اخرى فان المشبه به هو الهيئة التي تحصل من التقديم
والتاخير والرجل واللفظ دال على الجميع ولا شك ان المشبه به هنا هيئة ايصال
الجليل والدقيق من الملك لرعيته مجرد هيئة ايصال الجليل والدقيق من غير ملاحظة
موصل وموصل اليه لانه لا يعقل فيجب ان يدل اللفظ على جميع هذه الاشياء مع انه لم
يدل الا على ايصال الجليل والدقيق دون الرعية فالجواب الاول هو السديد كما لا يخفى
فلا تكن اسير التقليد ثم الرحمن الخ اى بخلاف الرحيم وقوله الدسوقي وقد نصوا

على انه

على ان الرحمن الرحيم مختصان بالله ولم يستعملا في غيره محل نظر الا ان يحمل على المجموع
لا حقيقة له في الاستعمال اى مندرجة في الالفاظ المستعملة واتى بذلك وان
كان لازما للحقيقة على المشهور اذ هي كلمة مستعملة فيما وضعت له الخ ليجري كلامه
على غيره ايضا من عدم اعتبار الاستعمال فيها وقوله اما اكتفاء بالوضع ان اجرى كلامه
على المشهور من اعتبار الاستعمال في الحقيقة يكون محصل هذا الجواب انه لما وضع
اللفظ للمعنى قرب بذلك من ان يكون حقيقة فيه فاكتفوا بوصفه المقرب له عن ان يكون
حقيقة فيه بالفعل فان اجري على خلاف المشهور كان محصله انهم اكتفوا في صحة التجوز
بوجود الحقيقة وقوله او باستعمال المصدر محصله على اجراء كلامه على المشهور انه لما
استعمل المصدر في المعنى الحقيقي كان المشتق منه كانه مستعمل فيه فان التجوز فيه هنا
باعتبار المادة فقط ومحصله على اجراء كلامه على غير المشهور انهم لم يكتفوا في صحة
التجوز بوجود الحقيقة بل شرطوا لذلك استعمالها ولكن لما استعمل المصدر في المعنى
الحقيقي كان المشتق منه كانه مستعمل فيه فتدبر استعمال فاسد لخروجه عن اللغة
بالمرة بحيث يقولون عند الانصاف بصحته بخلاف الشاذ فانه وان خرج عن القواعد
لم يخرج عن اللغة بالمرة فهم قائلون في الواقع بصحته قال الحلبي وشيخ الاسلام عليه
فهذا الاستعمال غير صحيح عندهم وانما دعاهم اليه لجاجهم في كفرهم بزعمهم نبوة مسيلمة
دون النبي صلى الله عليه وسلم كما قالوا استعمل كافر لفظ الله في غير البارى من آلهتهم فخرجوا
بما لعنتهم في كفرهم عن منهج اللغة حيث استعملوا المختص بالله تعالى في غيره اه
قال المحقق سم لي فيه اشكال لانه حيث كان من الصفات المشتقة ومن لازمها ان
يكون القياس جواز اطلاقها على غيره كان هذا الاطلاق من بني حنيفة موافقا لقياس
لغة العرب وخلافها بما قياس اللغة جواز النطق به ومثله صحيح غير خارج عن منهج
اللغة لا يقال انه صار علما لله تعالى او ان الواضع شرط ان لا يستعمل في غيره تعالى
فلا يصح اطلاقه على غيره تعالى لانا نقول اما الاول فغايته انه صار علما بالغلبة
ومثله لا يمتنع اطلاقه بالمعنى الوضعي على الغير واما الثاني ففي غاية البعد فلا يصح الخ

[illegible]